ولو قال بسم الله وصلى الله على محمد يكره ولو عطس عند الذبح
وقال الحمد لله لا يحل في اصح الروايتين وقوله لبسم الله قال الله
اكبر منقول عن ابن عباس رضي الله عنه عند الذبح والتسمية شرط
للحل وكذا الذابح ان يكون صاحب ملة التوحيد شرط اما
اعتقاداً كالمسلم او دعوى كالكتابي والبالغ والصبي العاقل
والمراة والاقلف والمجنون سواء وما اخذ من الصيد المجروح
حياً ولم يكن له من الوقت مقدار ما يقدر على الذبح يؤكل وهو
قول الحسن ويكره ذبح الشاة الحامل اذا كانت مشرفة على الولادة
ويحل اخذ الطير بالليل بطلق النص واذا ذبح وكان حياً
ويحل اخذ الطير بالليل وقت الذبح فلم يتحرك بعد الذبح ولم
يسل دماً يؤكل اذا اشرف على الموت فذبح وسال دم قليل ولم
يتحرك يؤكل وفي المتردية والنطيحة والموقوذة وما اكل السبع
اذا كان يتحرك فذبح يؤكل عندنا في حنيفة رحمه الله وعليه ظاهر
النص والاعتبار بالتحرك لا بسيلان الدم فان سال دم كثير
ولم يتحرك لا يؤكل ستور قطع راس الدجاجة لا يحل بالذبح وان
وان تحركت ومن حفر بئراً للصيد فالصيد للحافر جوان
علف بحاسة فعن الحسن في الطير يحبس ثلثة ايام وفي
الشاة عشرة ايام وفي الابل والبقر شهراً ويعلف بالعلف
الطاهر واذا فرخ طير في ارض رجل فهو لمن اخذه وكذا اذا باض

وكذا



وكذا اذا تكسر ظبي فيها لانه مباح سبق يده اليه والارض
ليست بمعدة لهذه فصار كالسكر والدراهم اذا وقع وتيا به
وقف ما لم يصر ملكاً له الا ان يكفه او كان معداً له بخلاف
ما اذا غسل النحل ارضه حيث يصير ملكاً له تبعاً لارضه كالشجر
الثابت والتراب المجتمع في ارضه بحر يان الماء فيها والله اعلم

## كتاب الاضحية

الاضحية واجبة على قول ابي حنيفة رحمه الله
وعنه ايضاً انها سنة وهو قول الشافعي رحمه الله تجب عن نفسه
واولاده الصغار يذبح عن كل واحد منهم شاة ويروى انه
لا يجب عن اولاده كالعبد وهو الاظهر بخلاف صدقة الفطر
وان كان للصبي مال يضحى عنه ابوه من ماله وقيل لا يضحى من
ماله ايضاً لان القربة تتادى بالاراقة والصدقة بعدها
تطوع فلا يجوز ذلك من ماله ويجوز الجماء وهي التي لا قرن
لها والخصي والثولاء والجرباء اذا كانت سمينة ويجوز الجذع
من الضان ما تم له سنة اشهر وقيل ما تم له سبعة اشهر
والثني من الضان ومن المعز ابن سنة ومن البقر ابن سنتين
ومن الابل خمس سنين ويدخل في البقر الجاموس ويكره ان
يحز صوف الاضحية وينتفع به قبل ان يذبحها وكذا الانتفاع
من لبنها بعد شباعه افضل من بقرة والبقر افضل تعظيم الشعائر
الاسلام وقيل يعتبر بالاحب عندهم ولو ضحى عن الميت